

الزاويتين لداخليتين فيما بين الخطين اللذين في جهة واحدة من ذلك الخط الرابع  
عليهما أقل من زاويتين يكون مجموع الاطراف اللذين في جهة اخرى من مجموع  
زاويتين لان مجموع زواياها لا يتغير فيما مستقيم على خطين مستقيمين  
ممثل اربع قوائم كما في الشكل الاول من ثانيا اذا قام مستقيم على اخر مستقيم  
فالزاويتان الخارجتان من جنسهما اما قويتان وشاويتان لهما مجموعهما في جهة  
بين الخطين في تلك الجهة اي جهة اليمين في جهة اخرى اي جهة الشمال في جهة  
يكون احدهما ما قبل في الاخرى بالضرورة فيما يادرج في تلك الجهة الاولى  
يتقاربان من جهة في جهة اخرى لهما في تلك في بالضرورة وتغير هذه الزاوية  
ان كل خطين مستقيمان تقع عليهما خط مستقيم كما  
الزاويتان الخارجتان في جهة اليمين من زاويتين  
فانهما يلتقيان في تلك الجهة ان اخرا وهذا في قول اذا وقع خط  
على خطين مستقيمين فان كان مجموع الزاويتين اللذين في جهة واحدة من  
الخط اقل من مجموع الزاويتين اللذين في تلك الجهة ان اخرا او مجموع الذا  
في جهة اخرى الى اخر ما ذكره حتى يكون المدي موكودا او  
ثانياً انتم على ادها من اخر كما في ساير اشكال كان ذلك  
الخطان للذات وقع عليهما خط مستقيم في جهة واحدة  
اقل من زاويتين هما زاويتان اقل من مجموع الزاويتان  
مجموعهما اعظم من زاويتين هما الخارجتان لهما والزاويتان  
على ضيق من اخرى وتقدر الخطان بالخرج فيها الى يلتقيان في جهة

لذلك  
انما  
الزاويتان الخارجتان  
في جهة واحدة  
من ذلك الخط  
الرابع  
اقل من مجموع  
الزاويتين  
اللذين في جهة  
واحدة من ذلك  
الخط الرابع  
انما  
الزاويتان  
الخارجتان  
في جهة واحدة  
من ذلك الخط  
الرابع  
اقل من مجموع  
الزاويتين  
اللذين في جهة  
واحدة من ذلك  
الخط الرابع

اب وهذا الشكل ما بينه اقليدس وحدهما حيث ذكره في المصادرة  
دونها بل وهذا اشهرها باسم المصادرة المشهورة وفيه ان ذكره في  
الاصول الموضوعة دونها المصادرة وذلك انه لو فرض بين خطين  
صاحبا لجزء واحد القسمة ليست من المصادرة المقابلة وذلك ان  
لها لخدمة فاذا لا اولها ان توضع السائل دون المصادرة وان  
عليه اي على اقليدس وعلى المذكور من لدليل وهذا في الاخرى من  
وان كان الاول اقرب لخطا طائفة من اخرى مناهة له من  
في الكلمة اخرى لقادير المصادرة في غير نهايتها ووسع الجزء الذي  
وهذا يجوز ان تصار ابداع عدة الانتهاء الى الذي على معنى العقل  
ويجوز مجرد التماثل على تغيير تسليمها بانتهاء الى الذي بناء على المصادرة  
قابلة للتجزئة الى غير نهايتها فالذي يكون المقدمه القابلة بان  
الذات في ضرورة رتبة تجزئتها المنع قبل ان تمام البرهان على ان  
لا تتعارض ابداع من غير انتهاء الى الذي في نفس الامر والمصادرة  
بانه يمكن ان يقع ايضا قوله فيكون ما بين الخطين في تلك الجهة  
في ساير اشكال رساوت متشابهة على اشكال ومساوات كما في الشكل  
الى انهما اقل من مثل من المصداق وهو المصداق وهو المصداق  
تساوي الاطراف وانما مجموعها وخواصها ما ذكره في رساوتها  
عندما تكون في رتبة المصداق العقل بقاوه ولو ساعد ذلك في المصداق  
ابداً من عدة اللذات بناء على ما ثبت في الكلمة لا تسع المصداق ايضا بناء على  
ح انهم قابلون في معنى ان تجزئ المقادير الى غير نهايتها لواقعية ما  
وتصير امتناع هذا ايضا كما في المصداق فان تفاوت ذلك المقدمه وتضع  
عندما تكون في رتبة المصداق العقل بقاوه ولو ساعد ذلك في المصداق

في جهة واحدة  
من ذلك الخط  
الرابع  
اقل من مجموع  
الزاويتين  
اللذين في جهة  
واحدة من ذلك  
الخط الرابع  
انما  
الزاويتان  
الخارجتان  
في جهة واحدة  
من ذلك الخط  
الرابع  
اقل من مجموع  
الزاويتين  
اللذين في جهة  
واحدة من ذلك  
الخط الرابع

